مع الذهول او الغفلة او بالتقليل او بالاطلاع ومتى انتفى الثاني اعنى
جمع هذه الصفات الاربع في برهان واحد نظرا الى ان وجود
الحوادث يتوقف عليها كما انه جمع السمع والبصر والكلام في برهان واحد
نظرا الى اثر وجود الحوادث لا يتوقف عليها لكون الفعل قد يصح من
الاعمى والاصم والابكم وتقريره من ملزوم ولازم ان تقول اذا انتفى
شيء من هذه الصفات الاربع ملزوم لما وجد شيء من الحوادث لازم
بيان الملازمة لاستحالة وجود المتوقف عليه لكن نفي الحوادث مع وجودها
محال بيان الاستثنائية المشاهدة واذا بطل نفي وجود الحوادث بطل
نفي شيء من هذه الصفات واذا بطل نفي شيء منها تعين وجود جودها
لله تعالى وهو المطلوب وتقريره من مقدمتين اذ تقول الاله موجد
للحوادث صفوي وكل من اوجد الحوادث متصف بهذه الصفات
كبرى ينتج الاله متصف بهذه الصفات صحة الصغرى برهان الوجدانية
وصحة الكبرى لاستحالة وجود المشروط بدون شرطه واما برهان
وجوب السمع له تعالى ووجوب البصر ووجوب الكلام فالكتاب اي
فالدليل على ذلك الكتاب والمراد به هنا اللفظ المنزل على سيدنا
ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة منه المتعبد بتلاوته
ابدا المخرج بالمنزل غيره ويدخل سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم التوراة
والانجيل وغيرهما من الكتب السماوية وبالاعجاز لسورة منه الاحادية
الرباعية كحديث الصحيحين انا عند ظن عبدي بي وبالمتعبد بتلاوته

ابدا

ابدا ما نسخت تلاوته كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما البتة ففيه
انبي معكما اسمع واري وهو السميع البصير يا متكلم تعبدنا بما لا يسمع ولا
يبصر ولا يبقى عندنا شيء وكلم الله موسى تكليما والجامع موسى ليبقى لنا
وكلمه ربه اني اصطفيتك على الناس برسالاتي وبكلامي والسنة وهي
اقوال سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وافعاله وتقريراته
ففي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عد السمع والبصر في التسمية
والتشهير وفي الصحيح اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا
غائبا وانما تدعون سميعا بصيرا وفيه ايضا ما منكم من احد الا
سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان الحديث وفي حديث الفاتحة
اذا قال الحمد لله رب العالمين يقول الله تعالى حمدني عبدي الحديث
والاجماع وهو اتفاق مجتهدي الامة بعد وفاة نبيها على حكم من الاحكام
فقد ذكر غير واحد من علماء السنة الاجماع على ذلك قال الامام في المحصل اتفق
المسلمون على انه تعالى سميع بصير وفي شرح المقاصد لا خلاف لارباب
الملل والمذاهب في كون الباري متكلما وانما الخلاف في معنى الكلام وفي قوم
وحديثه فان قلت اثبات الكلام بالدليل الشرعي يلزم منه الدور لان
الدليل الشرعي موقوف على دلالة المعجزة وهي متوقفة على الكلام بناء على
ان دلالتها وضعية تتنزل منزلة تصديق الله تعالى لما ظهرت على يديه
بالقول قلت تنزلها منزلة التصديق بالقول انما معناه انها تدل على ما
يدل عليه القول من تصديق الاتي بها وليس معناه ان فاعلها تكلم بتصديق

Copyright © King Saud University